

أمر عدد 2177 لسنة 2006 مؤرخ في 7 أوت 2006 يتعلق بإسناد القسط الثاني من الزيادة الجمالية في مقادير منحة المعالجة الآلية للإعلامية المخولة لفائدة سلك محلي وتقنيي للإعلامية للإدارات العمومية المنتفعين بهذه المنحة بعنوان سنة 2006.

إن رئيس الجمهورية،

باقتراح من الوزير الأول،

بعد الاطلاع على القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته وخاصة القانون عدد 20 لسنة 2003 المؤرخ في 17 مارس 2003،

وعلى الأمر عدد 400 لسنة 1969 المؤرخ في 7 نوفمبر 1969 المتعلق بإحداث وزارة أولى وضبط وظائف الوزير الأول،

وعلى الأمر عدد 193 لسنة 1994 المؤرخ في 24 جانفي 1994 المتعلق بإحداث منحة خصوصية تدعى منحة المعالجة الآلية للإعلامية لفائدة سلك الأعوان المكلفين بالمعالجة الآلية للإعلامية،

وعلى الأمر عدد 365 لسنة 1999 المؤرخ في 15 فيفري 1999 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بسلك محلي وتقنيي للإعلامية للإدارات العمومية،

وعلى الأمر عدد 366 لسنة 1999 المؤرخ في 15 فيفري 1999 المتعلق بضبط نظام تأجير أعوان سلك محلي وتقنيي للإعلامية للإدارات العمومية، كما تم تنقيحه بالأمر عدد 1017 لسنة 1999 المؤرخ في 10 ماي 1999،

وعلى الأمر عدد 3133 لسنة 2005 المؤرخ في 6 ديسمبر 2005 المتعلق بضبط الزيادة الجمالية في مقادير منحة المعالجة الآلية للإعلامية طيلة الفترة 2005 . 2007 المخولة لفائدة سلك محلي وتقنيي للإعلامية للإدارات العمومية الأعوان المتمتعين بهذه المنحة،

وعلى رأي وزير المالية،

وعلى رأي المحكمة الإدارية.

يصدر الأمر الآتي نصه :

الفصل الأول . يسند ابتداء من أول جويلية 2006 القسط الثاني من الزيادة الجمالية في مقادير منحة المعالجة الآلية للإعلامية المسندة لفائدة سلك محلي وتقنيي للإعلامية للإدارات العمومية المنتفعين بهذه المنحة وفقا لبيانات الجدول التالي :

بحساب الدينار

المقدار الشهري للزيادة ابتداء من أول جويلية 2006	الرتب
45	محلل عام
40	محلل رئيس
35.5	محلل مركزي
32	محلل أول
31	محلل
24	واضع برامج
19	تقني مخبر للإعلامية
16	ميكانوغرافي

الفصل 2 . لا يمكن الجمع بين الزيادة المشار إليها أعلاه وأية زيادة أخرى مماثلة تغطي نفس الأعباء.

الفصل 3 . الوزير الأول والوزراء وكتاب الدولة مكلفون، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا الأمر الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية. تونس في 7 أوت 2006.

زين العابدين بن علي